1350 - من أتى هذا البيت حاجا فلم يرفث بضم الفاء وكسرها والرفث الفحش من القول وقيل الجماع ولم يفسق بارتكاب شيء من المعاصي رجع كيوم ولدته أمه أي بغير ذنب قال القرطبي وهذا يتضمن غفران الصغائر والكبائر والتبعات .

1351 - أتنزل في دارك ل قال القاضي لعله أضاف الدار إليه صلى ا عليه وسلّم لسكناه إياها مع أن أصلها كان لأبي طالب لأنه الذي كفله ولأنه أكبر ولد عبد المطلب فاحتوى على أملاكه وحازها وحده لسنه على عادة الجاهلية قال ويحتمل أن يكون عقيل باع جميعها وأخرجها عن أملاكهم اعتداء كما فعل أبو سفيان وغيرهم بدور من مهاجر من المؤمنين قال الداوودي فباع عقيل ما كان للنبي صلى ا عليه وسلّم ولمن هاجر من بني عبد المطلب قال القرطبي فعلى هذا يكون ترك النبي صلى ا عليه وسلّم لداره تحرجا من أن يرجع في شيء أخرج منه لأجل ا تعالى